

محافظة :
مديرية الزراعة :

طلب الترخيص بتشغيل مصنع أعلاف

اسم مقدم الطلب : محل الإقامة :
العنوان :
الاسم التجارى للمنشأة المطلوب لها الترخيص :
اسم صاحب المنشأة :
اسم المدير المسئول عن المصنع :
رقم السجل التجارى :
رقم البطاقة الضريبية :
عنوان المنشأة :
أنواع الأعلاف المطلوب الترخيص بتصنيعها :
أرقام وتاريخ شهادات تسجيل مخاليط الأعلاف السارية :
رقم وتاريخ الترخيص بإقامة المشروع :

توقيع مقدم الطلب

() / / تحريرا في

محافظة
مديرية الزراعة

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد ايصال
مستوفيا كافة متطلبات الحصول على خدمة ترخيص تشغيل مصنع اعلاف (مستندات/ رسوم) وقد الطلب برقم
بتاريخ / / ويتم اعلان قرار جهة الادارة فى منح الترخيص خلال أسبوعين من تاريخه .

توقيع الموظف المختص
()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب الترخيص بتشغيل مصنع أعلاف بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٨ .
كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، ووزارة الزراعة والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالي:
أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- صورة من عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساسي المشهر من الجهة المختصة إذا كان طالب الترخيص شركة .
- صورة من الترخيص الصناعي الصادر من الأجهزة المختصة بإقامه المصنع (وزارة الصناعة) .
- صورة رسمية من القيد بالسجل التجارى عن نشاط تصنيع الأعلاف .
- صورة البطاقة الضريبية .
- صورة الترخيص الصادر بفتح محل صناعي أو تجاري (طبقاً لاحكام القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤) .
- صورة الترخيص الخاص بإقامة المشروع أو ما يثبت انه مقام قبل العمل بالقانون ١١٦ لسنة ١٩٨٣ أو ظاهرة بخراط التصوير الجوى حتى ١٥ / ٤ / ١٩٨٥ .
- مستند بتحديد المدير المسئول عن المصنع على أن يكون مهندساً زراعياً مقيداً بنقابة الزراعيين .
- صورة شهادة تسجيل الأعلاف المراد إنتاجها (والأصل للاطلاع) .
- الإيصال الدال على سداد مصروفات المعاينة .
- رسم كروكي بالمواصفات الكاملة للمصنع والمعدات موضحاً عليه خطوط الخلط والتصنيع وأماكن التصنيع والتخزين .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

قرش جنيه

- ١٠٠٠ جنيه فقط (الف جنيه) مصروفات معاينة عن كل مصنع .
- ٣ جنيه فقط (ثلاثة جنيهات) ضريبة نوعية على الترخيص .
- ١٠ قروش فقط (عشرة قروش) رسم تعمية موارد على الترخيص وفقاً لأحكام المادة الأولى من القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته .

ملحوظة : في حالة تعدد نسخ او صور الترخيص التي تحتفظ بها مديرية الزراعة لدواعي العمل بها فلا يتحمل المتعامل معها سوى الضريبة المستحقة على نسخه او صورة واحدة من تلك النسخ او الصور .

ثالثاً : التوفيقات المحددة لإنجاز الخدمة:

تعلن جهة الإدارة قرارها في طلب ترخيص بتشغيل مصنع أعلاف خلال أسبوعين من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً كافة المستندات المطلوبة .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوفيق المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة :

هيئة الرقابه الإداريه : المركز الرئيسي بالقاهره ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابه الإداريه بالمحافظة ت :